

الاقراض الزراعى

تمهيد

كراهية الدين - الاقراض الانتاجى والاقراض الاستهلاكي - نقط البحث فى
الاقراض الانتاجى

كان لويس الخامس عشر يقول : « الزراعة فى اعتمادها على الاقتراض
كالمشقوق فى اعتمادها على حبل الاعدام »^(١). وفى مصر كثيرون على
مبدأ لويس هذا . وجدوا أن عائلات كبيرة وقعت فى الفاقة ، ومزارع
واسعه خرجت من أيدي ملاكها . وان هذا كان نتيجة الدين . لهذا -
دون أن يدرسوا الموضوع بتمعق - يقولون ما قاله لويس فى القرن السابع
عشر ، ويوصون باجتنباب الدين كل الاجتناب : قول محمود - لو أن الدين
كان للأسراف لا للضرورة ، وللتبذير لا لأنماء الثروة . وانما الاقتراض
الذي نعنيه ، هو الذي يصرف فيه المال صرفا مشمرا يعود على المقترض
بالخير ، ويسمونه الاقتصاديون « الاقراض الانتاجى »^(٢) : وهو الذي
يستعمل لمنع خساره ، او اجراء اقتصاد ، أو انشاء عمل ذات قيمة مادية ؛
والوفر أو الربح الذي ينتج من هذا الاقتراض كفيل بسداد الدين ، فلا
خوف اذا من مثل هذا القرض متى حددت كميته ومدته تحديدا حكيما
يتناسب مع مقدرة السداد فى المواعيد . اما الاقتراض الذي يتجه فيه المال

Le Crédit soutient l'Agriculture comme la Corde soutient (١)
le Pendu
Productive Credit

(٢)

الى اوجه صرف غير مثمرة - كشراء حاجيات الترف والاشياء الغير الضرورية ، وكتمديد دين بأخر شروطه أشد عبثا ، او غير ذلك - فهذا الاقتراض : « اقتراض استهلاكي » (١) ، أى انه ينشأ عنه نقص في ثروة المدين ، فليس من محبذة إذ هو الذى يؤدى الى الخراب والدمار . بخلاف الاقتراض الاتساجي الذى يزيد الثروة و « يضمن ويصفي نفسه » كما يقول المليون . فاذا عرف الفلاح كيف يستعمل المال المقرض . كان الدين فى يده قوة تعود عليه وعلى البلاد باخير العميم ، اما اذا جهل سبيل الاستفادة من هذا الدين ، كان المال المقرض مؤديا الى وقوعه فى هوة الافلاس والخراب ، واذا رضى الفلاح بالحال الذى هو عليه ، فامتنع عن ايجاد المال اللازم له لتنمية الزراعة وزيادة ثمراتها ، كان ذلك معطلا لنمو ثروته ، ولتقدم البلاد زراعيًا واقتصاديًا . لهذا ، فن أهم الوجبات ارشاد الفلاح فى كل ما يتعلق بالاقتراض الزراعى ، ليتبين اوجه الخطر فيه ، ومجال الاستفادة منه

وموضوع الاقتراض الزراعى الاتساجي بحذفه قد درسه الاخصائيون فى مختلف الاقطار ، والجميع - بعد طول البحث والاختبار أقروا النتائج الآتية عنه . -

اولا - لاغى للفلاح عن الاقتراض لتتقدم زراعته ويزداد انتاجه
ثانيا - المرابون يمتصون دماء الفلاح الضعيف بدون رحمة
ثالثا - المصارف العادية لا تستطيع خدمة المزارع وبالأخص المزارع الصغير كل الخدمة المطلوبة ، والفلاح يتعرض لاطار عظيمة فى معاملتها

وخصوصا في معاملة الأجنبيّة منها

رابعا - النظام التعاوني افضل الانظمة لأقراض المزارع، وبالأخص في حالة القروض القصيره الأجل، والفلاح يجتني من هذا النظام فوائد عظيمة لا يجدها في أى نظام اقتصادي آخر ولنشر هذه النتائج حتى يقتنع القارى بصحتها.

اولا - حاجة الفلاح للاقتراض

الزراعة عرضة للطوارئ - الزراعة ذات مواسم - الفلاح لم يصبح اكتفائيا كما كان - رأس المال ضروري لزيادة الانتاج - طريقة الحصول على رؤوس الاموال - زيادة المال المقترض للأعمال الزراعية دليل على ازدياد نشاط الزراعة وحركة اصلاح الأراضى

هناك عدة أسباب تدعو الفلاح للاقتراض منها مايتأتى :-

(١) الزراعة عرضة للطوارئ :- الزراعة اشد تعرضا للطوارئ من اكثر الحرف الاخرى ، ذلك لان منتجاتها «بضائع حيه» (١) تتأثر بعوامل ليس في مقدرة الفلاح السيطرة عليها ، بخلاف بضائع الصانع مثلا ، فانه يتصرف ماشاء في تحديد كمية ماينتجه منها حسب مقدرته واقبال السوق او كساده ، فالصانع يتلقى الطلبات على بضاعته من التاجر ، وعلى هذا الاساس يقدر مقطوعيته ، ويضع ميزانيته ، وينظم اعماله . اما المزارع فهو لا يستطيع الارتباط بانتاج كمية معينه : يكفد ويتمب في زراعة مساحة معينه من الارض ، ولكنه لا يستطيع ان يجزم بما يأتية من وراء ذلك ،

فقد يكون الطقس غير ملائم ، او ينتاب الزراعة غرق او شرق ، او تهلكها الحشرات والآفات ، او تنفق مواشيه ، وهذه عوامل لا يملك ضبطها زرع تقدم العلوم والاكتشافات ، فلا يستطيع اذ ذلك تدبير اموره الا بالافتراض اذا لم يكن مدخرا من المال ما يكفي لهذه الطوارئ

(٢) الزراعة ذات مواسم :- الزراعة - بخلاف اغلب الحرف الاخرى - تأتي ايراداتها في مواسم معينة ، والفترة بين الموسم والاخر فترة طويلة ، فالصانع مثلا يستطيع ان يخرج بضائمه للسوق في جميع الاوقات - قدر ما يجد من الطلب عليها ، اما الفلاح فالطبيعه هي التي تتحكم في تعيين مواعيد عرض حاصلاته ، والفترة اللازمه لانتاجها ، فيزرع المحصول ، وينفق ما يلزم على الزراعه ، ثم لا يستطيع ان يأخذ ثمره جهده حتى يأتي موسم الحصاد ويعرض بضاعته فتباع وبذلك فالمال انما يدخل جيبه مرة واحدة في السنه ، او ثلاثة مرات على الاكثر - تبعاً لتنوع الحاصلات ويكون ذلك في اوقات معينه لا يستطيع تغييرها ، ولا إيجاد الارتباط بينها وبين الاوقات التي يشتد فيها الطلب على منتجاته . بل أن الامر اكبر من ذلك : لأنه انما يبيع حاصلاته في أسوأ الاوقات المناسبه للبيع ، فان طول انتظاره لموسم الحصاد يدفعه الى الاسراع في بيع حاصلاته - اذا لم يبعها قبل موسمها بخسارة ، ونظراً لأن مواسم الحصاد واحده عند جميع المزارعين تقريباً ، فان التهافت على البيع يكون عظيماً ، فيزداد العرض في السوق ، ولا يتقدم التاجر للشراء الا بأبخس الأثمان ، ثم يحبس التاجر هذه الحاصلات ، فلا يعرض منها في السوق الا بقدر ما يتواجد من الطلب عليها ، وبذلك يستطيع رفع أثمانها بعد أن تخرج من يد فلاح ،

كما يستطيع تخفيض أسعارها وهي في يده ، ويرى من ذلك أن الفلاح لا يحصل على ثمار جهده كاملة كما لو كان يستطيع تصريف حاصلاته موزعة على أشهر السنة ، ولا شك أن وجود المال في يده ضروري حتى يستطيع الاتفاق على زراعته بدون تقصير ، وحتى يستطيع الاحتفاظ بمحصوله ويوفق ما بين العرض والطلب عليه ، ليبيعه بأوفق الأسعار

(٣) الفلاح لم يصبح اكتفائياً كما كان : كان الفلاح القديم انما يزرع لقوته وقوت عياله أولاً ، وبذلك كانت مطالبته تكاد تتوافر من خيرات أرضه . وهذا النظام القديم الذي يعرف « بالاقتصاد الاكتفائي » (١) ، قد أصبح غير متلائم مع المدنية الحالية ، فأخذ محله نظام « المتاجرة » (٢) أعنى أن الزارع أصبح يزرع لبيع - لا ليقنات ويكتسي : يزرع القطن والكتان والمواد الخام ليوردوها الى المصانع ، ويأخذ عنها ما يشتري به حاجياته التي أصبحت أكثر تمرداً مما كانت وهذا النظام الأخير - على ما فيه من حسنات - له في الوقت نفسه مساوئ عده ؛ فإن الفلاح الاول كان يأكل من حاصلاته ، فلا يهتم كثيراً بكساد سوقها في البيع والشراء ، أما مزارع اليوم ، فاذا صادفت حاصلاته الكساد ، لم يستطع أن يقنات من هذه المواد الخام - وهي في ذاتها لاقيمة لها عنده اذا رفض المصانع أخذها منه . وبذلك فإن فلاح اليوم يتعرض لأزمات مالية شديدة ، قدر ما يصادف من الرواج في بعض السنين ؛ فهو أزاء ذلك محتاج لنظام مالي حكيم ، الارتفاع بموارد سنين الرخاء في مقاومة ازمات السنين الشداد

Self Sufficing Economy

(١)

Commercialism

(٢)

(٤) رأس المال ضرورى لزيادة الانتاج :- كانت مساحة الاراضى

الزراعية اوسع مما يلزم لسد حاجة السكان، ولكن قد ازداد عدد الالهالى حتى اصبح يخشى ان لا تكفيهم موارد الزراعة، اذا لم يعموا على اصلاح الاراضى البائرة، وعلى زياده غلة الفدان بالالتجاء الى نظام « الزراعة الشديدة » (١) بدلا من نظام « الزراعة المتسعة » (٢) - وخصوصا فى الاراضى الزراعية القريبة من المدن المكتظة بالسكان . وقد اصبحت الزراعة - بسبب ذلك، وبسبب « الثورة الزراعية » (٣) التى احدثت انقلابا ذا شأن فى اساليب الزراعة وتقدما عظيما فى علومها - اصبحت الزراعة على غير بساطتها الاولى، فقد دخل استعمال الخصبات الكيميائية والآلات الميكانيكية والكهربائية ومهلكات الحشرات والآفات، وغير ذلك مما هو ضرورى لزيادة غلة الفدان واصلاح الاراضى وادارة الزراعات وقد كان الغالب فى مصر منذ عهد

(١) الزراعة الشديدة Intensive Farming : استغلال اكثر مما يمكن من

الارض باستعمال الكميات الوفيرة من الاممده والنفقات الكافية فى الخدمه وغير ذلك من الاساليب

(٢) الزراعة المتسعة Extensive Farming : زراعة اوسع مساحة يمكن

زراعتها براسمال ومجهود معين

(٣) الثورة الزراعيه Agrarian Revolution : فى اوائل الجيل التاسع عشر

قام عدد من كبار العلماء فى علوم الكيمياء وعلم الحياه وغيرها - أمثال لبيبزج وثير وبوسنجلت بابحاث كان لها أثر عظيم فى تحسين طرق زراعة الارض والتسميد ونظام الدورة الزراعيه وحمل الزبده وحفظ الحضر والفاكهة وغير ذلك كما ان الثورة الصناعيه التى حدثت فى الجيل السابق نتيجته عدة اختراعات ميكانيكيه ساعدت ايضا فى تقدم اساليب الزراعة

ليس يبعيد زراعة الحياض : وهي زراعة اوليه لا تطلب نفقة تذكر ، فان
الفلاح ينتظر انحسار الماء الذي يحمل الى ارضه سمادا طبيعيا - فيرمى
بذره وقد لا يحترث الارض ، ثم ينتظر الموسم فيحصد محبوه ويحفظ منها
بما يلزم ويبيع الباقي . اما الآن فقد أدى الحلال لتغيير نظام الحياض بنظام
الرى المستديم ، حتى يمكن زراعة القطن وزراعة اكثر من محصول واحد
في السنة ، وهذا يتطلب الالتجاء الى الطرق الصناعيه في اخصاب الأرض
باستعمال الاسمده الكيمياءيه والعمليات الميكانيكيه كالحراثة المتكرره
والعزيق والهرس وغير ذلك ، والى رفع الماء بالالات وحفر الآبار وغير
ذلك مما يستلزم ازدياد ما يصرف على الارض لاستثمارها ، ويدعو لأزدياد
الحاجة الى رأس المال النقدي

وهناك وسيلتان للحصول على رأس المال . الأولى ان يقتصد
الشخص شيئا من ارباحه حتى يجتمع لديه المال اللازم له في مشروعاته ،
والثانية ان يقترض رأس المال اللازم له ويستعمله فورا في اعماله ، فيضعف
ارباحه ، ومنها يسدد الدين . والوسيلة الأولى انما يمكنها فريق معين من
المزارعين ، اما غالبية الزراع المشتغلين بالارض فيحتاجون الى تنمية
مواردهم حتى يكون منها ما يزيد عن ضرورياتهم فيقتصدون من هذه
الزيادة ما يعلى من رأس مالهم ، كما انهم في حاجة الى الارشاد والتدريب
في طرق الاقتصاد والتوفير ، حتى يتمكنوا من تكوين رؤوس الاموال
اللازمه لهم معتمدين في ذلك على انفسهم واذا نظرنا الى المزارعين
كجموعه واحده ، نراه في حاجة الى رأس مال نقدي غير الذي في
ايديهم ، ايصرفونه في اصلاح الاراضى البائره وادخال التحسينات التي

استجدت مع العصر الحالى فى زراعاتهم الحالية ، فلا غنى ، والحاله هذه ،
عن الافتراض لزيادة الثروة الزراعية ، واستزادة ارباحها بالسرع ما يمكن ،
ولهذا يمتقد بعض الاقتصاديين ان زيادة المال المقترض للاعمال الزراعيه ،
دليل على ازدياد نشاط الزراعه وحركة اصلاح الاراضى ، وان ديون
الفلاح لا تسوى سممة البلاد - متى لم تخرج فى صرفها عن دائرة الاعمال
الزراعيه ، بل تبشر بزيادة مساحة الاراضى الزراعيه ، وازدياد الانتاج
الزراعى

ثانيا - المرايون

بيف ينشا مرابو القرى - قوانين الريا الفاحش وحمايه الاملاك الصغيره وتأثيرها
- أسباب ارتفاع الريا الفاحش - أسباب انتشار الريا الفاحش - اقتراب المرابي من
الفلاح - تساهل المرابي فى شروط الدين - ارتباط المرابي مع الفلاح بمصالح زراعيه
- كيف يمتنع الريا الفاحش

ينزل فى القرى افراد ، فى الغالب لا يملكون من المال ما يذكر ،
ومعظمهم من حثاله الاجانب ، الذين رحلوا من بلادهم ليغنموا من جراء
ضعف الفلاح المصرى اكبر الارباح . يبدأ الواحد منهم فى كثير من
الاحيان بفتح حانوت صغير للبداله ، فللمسكرات ايضا وغيرها ، ولا
يمضى وقت طويل حتى يصبح هذا الحانوت مجتمع اهل القرية ، « وبالوعه »
اموالهم ، ويجتمع لصاحب الحانوت ثيىء من المال ، فيقرضه المزارعين
من رواد حانوته بالفوائد الباهظه ، ويمهلهم فى الدفع مره بعد اخرى بكل

ارتياح ، حتى يثقل الدين فينتزع من الملك ما يسدده به ، وبذلك لا يمتضى بضعة سنين حتى يصبح هذا البديل من كبار ملاك القرية

هو لاء المرابين ومن على مثالهم ، تري الحكومات من واجبهامقاومتهم ، وإيقاف اطماعهم عند حدها ، لهذا تسن القوانين لتجريم الربا الفاحش ، ولحماية الأملاك الصغيرة من نزع ملكيتها (قانون الخمسة أفدنة مثلا) ولكن ، هذه القوانين لم تحل المشكلة ، بل أثارت الكثير من الشكاوى والتذمر . وقد أعابها كثير من الاقتصاديين والمشرعين . ذلك لأنهم لم تمنع الربا الفاحش ، فالمرابين حيلهم في اجتناب مفعول هذه القوانين ، بل أن هذه القوانين كانت عاملا في ارتفاع سعر الفائدة التي يطلبها المرابي . بدلا من تخفيضها الى الحد الذي يجيزه القانون . فان المرابي يطلب - غير الفائدة الخالصة (١) التي تستحق عن ماله عوضا نظير مخالفته القانون ، ومخاطرته بماله ، ونظير المراقبة التي يلتزم بها ليضمن استرداد رأس ماله من مدينه ، وبذلك فكما ازدادت القوانين شدة في تجريم الربا الفاحش ، كلما ارتفعت الفائدة التي يطلبها المرابي ، وازداد ضيق الفلاح في الحصول على رأس المال ، لهذا فالاقتصاديون لا يرون أن هذه القوانين هي التي تحل المشكلة ، فانها بمثابة علاج اعراض المرض دون استئصاله ، والواجب

(١) الفائدة الخالصة Pure or Net Interest . هي المكافأة التي تستحق لصاحب رأس المال نظير انتظاره حدا معيناً من الوقت قبل أن يستعمل هذا المال ، تميزا لذلك من « الفائدة الكاذبة » False Interest وهي التي تؤخذ عوضا للتأمين والمراقبة على رأس مال الدائن . ومجموع الفائدتين يسمى بالفائدة الاجمالية Gross Interest وهي التي يدفعها المقترض

هو دراسة أسباب انتشار الربا الفاحش ، وعلاج هذه الأسباب بالطرق الاقتصادية ، التي تقضي المزارع عن الالتجاء الى المرابي وأهم الأسباب لانتشار الربا الفاحش هي : -

(١) اقتراب المرابي من الفلاح : - أصحاب رعوس الأموال النقدية فئتان : فئة تعيش في المدن ، ومنها المليون والمصارف العادية ، وهذه في الغالب يصعب تعاملها مع المزارع للأسباب التي سنذكرها في الكلام عن المصارف ، والفئة الثانية تعيش في الوسط الزراعي على مقربة من الفلاح ، وهذه الفئة الأخيرة هي التي تتغلغل في ربوع الريف ، وتمتص دماء المزارع المسكين بالربا الفاحش ، فان معيشة المرابي في القرية تمكنه من معرفة أهاليها ، فيختلطون به ويأنسون اليه ، ويعرف أخلاقهم وكيف يستميلهم اليه ويحصر معاملتهم معه ، والفلاح كما قدمنا - قد تنشأ حاجته المال فجائيا ، وفي كثير من الأحوال ، قد يكون الانتظار مضميما لبعض مصالحه ، فمرابي القرية أول من يتقدم اليه ، ويسعفه بالمال اللازم له ، وفي مقابل ذلك يتعكف فيه الى حد بعيد بطلب الفائدة الباهظة

(٢) تساهل المرابي في شروط الدين : - نظرا لأن المرابي هو الذي يشرف بنفسه على اعطاء السلف وسدادها ، ولا اتصاله بالمقترض مباشرة ، ووقوفه على أحواله المالية وسداده للديون ، فهو لذلك أكثر تساهلا من المصارف أو غيرها في امهال الدفع ، وتأجيل الدين ، وفي قبول الضمان الذي يقدمه المقترض ، والنظام معه عن قيمة السلف ، ومواعيد سدادها ، وغير ذلك

(٣) ارتباط المرابي مع الفلاح بمصالح زراعيه . - كثير من مرابي

الفرى يرتبطون مع الفلاح فى مصالحي زراعيه ، كأن يبيعه بعض لوازمه الزراعيه بالأجل ، أو يشتري منه المحصول قبل نضجه وهذا المرابي الذى يلبس زى التاجر أشد خطر امن المرابي العادى ، لأنه قد لا يكتفى بالفوائد الباهظه التى يحصل عليها فى تحديد سعر البضاعه التى يتجر فيها ، وإنما قد يودى به الطمع الى ادخال الغش فى البضاعه التى يبيعهها : وقد يودى هذا الغش الى أكبر الأضرار بالمزارع ، وهو لا يدرك ذلك اما جهلا ، واما لاضطراره الى الشراء على « الحسب »

وإذا علمنا ما تقدم عن العوامل التى تدفع الفلاح لوقوع بيز برابى ، نرى أن امتناع الربا الفاحش لا يكون بوضع القوانين لتجريمه ، وإنما يكون بوضع نظام للأقراض ، يكون فيه الدائن على مقربة من المدين ، عالما تمام العلم بظروفه ومقدرته للماليه ، مشرفا بنفسه على اعطاء المسانف وسدادها ، مراعيها مصالحه الزراعيه ومعاونها فى أدائها على أحسن وجه . والنظام التعاونى - كما سنرى عند الكلام عنه - تتوافر فيه هذه الاشتراطات كلها ، وبذلك فهو العلاج الفعال فى استئصال الربا الفاحش وقد قامت الأدلة العمليه على أن المصارف التعاونيه تطهر البلاد التى تحل فيها من المرابى الطماع ، حتى أن الكثيرين منهم قد اضطرروا للنزول عن أطعامهم ، والأخراطى فى سلك هذه المصارف لاستثمار أموالهم استثمارا ملالا